

## سوق الأوراق المالية غير المدرجة

### الهدف من إنشائه

إتاحة الفرصة لمساهمي الشركات غير المدرجة، لبيع أسهمهم من خلال نظام الكتروني بعد لهذه الغاية ووفقاً لقوى العرض والطلب، وكذلك توكين المستثمرين الراغبين بشراء أسهم هذه الشركات من ذلك، علماً بأن التداولات في هذا السوق ستكون مستقلة عن التداولات التي تتم في أسواق البورصة الرئيسية، ولن تؤثر على النرقاء القياسية التي تحتسبها البورصة.

### حالات السماح بتداول أسهم الشركات في هذا السوق

1. إذا تم إلغاء ادراجها من البورصة بسبب استمرار إيقافها عن التداول أو استمرار تداول أسهمها في التداول المقيد لمدة تزيد عن سنة، ولا زالت مسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة والهيئة والمركز.

2. الشركات غير المدرجة في البورصة بسبب عدم تحقيق شروط الادراج في السوق الثاني في البورصة، مثل:

- انخفاض نسبة حقوق المساهمين إلى رأس المال الشركة عن 50%.
- انخفاض نسبة الاسهم الحرة عن 5% اذا كان رأس المال الشركة أقل من 10 مليون دينار.

3. الشركات المساهمة العامة أو الخاصة حديثة التأسيس.

### الشفافية والافصاح

على الشركات المبدولة في هذا السوق تزويد البورصة بالبيانات التالية:

- التقارير السنوية
- التقارير الربع السنوية
- القرارات الجوهرية التي تؤثر على سعر السهم.
- جدول أعمال اجتماعات الهيئات العامة والقرارات الصادرة عنها.
- أي معلومات تراها البورصة ضرورية.

### حالات الالغاف عن التداول

توقف الأوراق المالية عن التداول في هذا السوق في الحالات التالية:

- جميع الحالات التي تقررها هيئة الأوراق المالية.
- جميع الحالات التي تقررها بورصة عمان.
- التصفية اختيارية.
- التصفية الإجبارية.
- تغير الصفة القانونية للشركة او شطبها من سجلات وزارة الصناعة والتجارة.
- تخفيض رأس المال.
- الاندماج.
- تاريخ اجتماع الهيئة العامة.

#### حالات إلغاء التداول:

- الشركات التي حققت شروط الإدراج في البورصة وذلك بعد تقديمها بطلب إدراج أسهمها في البورصة واستكمال كافة الإجراءات اللازمة لذلك.
- عند تبلغ البورصة بقرار صادر عن الهيئة العامة للشركة بتصفيتها تصفية اختيارية.
- عند تبلغ البورصة بتقديم طلب التصفية الإجبارية للاندماج دعوى إلى المحكمة، أو صدور قرار من جهة مختصة بتصفيتها الشركة وفق أي تشريع يعمول به.
- عند تبلغ البورصة بقرار من وزارة الصناعة والتجارة بتغير صفتها القانونية أو شطبها من سجلات وزارة الصناعة والتجارة.

#### الحدود السعرية

يسهم للأوراق المالية في هذا السوق بالتداول ضمن حدود سعرية تبلغ نسبتها ( $\pm 10\%$ ) من السعر المرجعي.

Source URI:

<https://www.ase.com.jo/ar/print/pdf/node/2608>